

[2203- 2551] من شروط المبيع أن يكون فيه نفع، فما الضابط

في هذا النفع؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الشيخ وفقكم الله ومن شروط المبيع ان يكون فيه نفع. السؤال حفظكم الله يقول ما الضابط في النفع؟ لانه قد ينتفع به في بلد ولا

يرتفع فيه الضابط في النفع هو عدم يعني ضد الضرر النفع ضد الظرر هذا هو الضابط ما كان - 00:00:00

نافعا من غير ظرر فانه يباح بيعه ما كان مضرا فلا يجوز بيعه لقوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة. نعم - 00:00:24